

شرح:

كتاب الكبائر

لِمُؤَلِّفِهِ الْإِمَامِ:

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ الذَّهَبِيِّ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ

أ.د: سليمان بن سليم الله الرحيلي

غُفِرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المجلس (٤٩)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَتَمَانِ الْأَكْمَلَانِ عَلَى الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، سيدنا وسيد ولد آدم أجمعين، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



أما بعد

ففي مسجد قباء، وفي رابع أحب البقاع إلى ربنا **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وفي أمن وأمان من ربنا **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**؛ نعقد هذا المجلس لمواصلة شرحنا لـ (كتاب الكبائر) للإمام الذهبي **رَحِمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ** وسائر علماء المسلمين، وقد تقدم شرح عدد من الكبائر التي ذكرها الإمام الذهبي **رَحِمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ**، ونواصل قراءة ما سطره ونعلق عليه.

[المتن]

قال المصنف **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى**؛

الكبيرة الخامسة والأربعون: النمام.

[الشرح]

هذه الكبيرة الخامسة والأربعون بحسب عد الإمام الذهبي **رَحِمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ**، وقد عنون لها بفاعل الكبيرة؛ وهو (النام)، والكبيرة هي (النميمة)، الكبيرة المرادة هنا هي النميمة. و(النميمة) في اللغة في أصل مادتها تدل على إظهار الشيء وإبرازه، النميمة في اللغة في أصل مادتها تدل على إظهار الشيء وإبرازه، وتطلق عند أهل العربية على إشاعة الحديث على وجه السعاية والإفساد وتزيين الكلام بالكذب، تزيين الكلام بالكذب يسمى عند أهل العربية نميمة. وأما النميمة في الشرع فهي نقل الكلام من قوم إلى قوم على وجه الإفساد، نقل الكلام من قوم إلى قوم على وجه الإفساد، النمام يسمع كلاماً من أحد ثم يقوم بنقله إلى آخر، ما غرضه من هذا؟ أن يفسد بين الأحبة، وأن يقطع الصلة التي بين الأحبة.

وهذا يخرج نقل الكلام من قوم إلى قوم أو من رجل إلى رجل أو من امرأة إلى امرأة على وجه النصيحة، والفاصل هو النية؛ فمن نقل الكلام من شخص إلى شخص على وجه النصيحة له، كأن سمع شخصاً يتكلم أنه يخطط لقتله أو لإيقاعه في مصيبة وبلية، فيذهب إليه ويقول: أنا سمعت فلاناً يقول كذا وكذا، فخذ حذرك وانتبه، على وجه النصيحة؛ هذا ليس من النسيمة المذمومة، بل هذا نصيح إما واجب وإما مستحب، قد يكون واجباً يتعين على الإنسان، وقد يكون مستحباً.

وكذلك نقل الكلام من قوم إلى قوم على وجه الإصلاح ولو مع الكذب؛ يعرف أن رجلاً وابن عمه متخاصمان متهاجران، فيكون هذا الرجل قال في ابن عمه كلمة طيبة فيذهب إليه ويقول: ابن عمك فلان في المجلس قال فيك كذا وكذا، ويزيد أيضاً: قال وأنا أحبه وودي أن أتواصل معه ونحو ذلك؛ هذا ليس من المذموم شرعاً، بل هذا من المطلوب شرعاً ويؤجر عليه الإنسان.

أيضاً رفع الكلام إلى ذي ولاية ليقوم بمنع منكر أو دفع شر عام عن الناس؛ هذا من الأشياء المحموده شرعاً. يا إخوة، نقل الكلام إلى ذي الولاية إذا كان على وجه الإفساد فهو نسيمة، وإذا كان يتزين به أمام ذي الولاية فهو محرم.

أما إذا كان على وجه الإصلاح ودفع الشر، فيقول: أنا سمعت فلاناً يقول سأستقبل دفعة مخدرات يوم كذا في المكان الفلاني، لدفع الشر عن الناس ودفع الضرر عن الناس؛ هذا محمود شرعاً ومطلوب من المؤمن، والنسيمة مستقبحة طبعاً وشرعاً، تمنعها الطباع ويحرمها الشرع.

قال ابن حزم رحمه الله عز وجل: "إِنَّ النَّيْمَةَ تَدُلُّ عَلَى تَنَنِ الْأَصْلِ، وَرَدَاءَةِ الْفَرْعِ وَفَسَادِهِ وَفَسَادِ الطَّبَعِ وَخُبْنِ النَّشْأَةِ، وَلَا بُدَّ لِصَاحِبِهَا مِنَ الْكَذِبِ، وَكُلُّ تَمَامٍ كَذَّابٌ" انتهى كلام ابن حزم رحمه الله.

وقال الزهري رحمه الله: "لَا يَكُونُ التَّمَامُ صَادِقًا"؛ لا يكون التمام صادقاً حتى لو نقل الكلام كما هو؛ لأنه بنيت لا يكون صادقاً، هو إما كاذب اللسان وإما كاذب القلب، أما كاذب اللسان فيزيد فيما سمع، وأما كاذب القلب فيظهر أنه يريد النصيحة: والله أنا أحبك ولولا أنني أحبك ما قلت لك، وكذاب في قلبه، فاسد القلب.

ولذلك الزهري رحمه الله يقول: لا يكون التمام صادقاً.

وقال أكنث بن صيفي رحمه الله عز وجل: "إِيَّاكُمْ وَالنَّيْمَةَ؛ فَإِنَّهَا نَارٌ مُحْرِقَةٌ، وَإِنَّ التَّمَامَ لَيَعْمَلُ فِي سَاعَةٍ مَا لَا يَعْمَلُهُ السَّاحِرُ فِي شَهْرٍ"؛ وإن التمام ليعمل في ساعة ما لا يعمل الساحر في شهر؛ لأن عمل

الساحر هو التفريق، والنام أسرع تفريقاً بين الناس من الساحر والعياذ بالله.

وجاء مثل هذا أيضاً عن يحيى بن أبي كثير: "إِنَّ النَّامَ يُفْسِدُ فِي سَاعَةٍ مَا لَا يُفْسِدُهُ السَّاحِرُ فِي شَهْرٍ".

وقال ابن حبان عن النميمة: "تَهْتِكُ الْأَسْرَارَ، وَتُفْشِي الْأَسْرَارَ، وَتُورِثُ الضَّغَائِنَ، وَتَرْفَعُ الْمَوَدَّةَ،

وَتُجَدِّدُ الْعَدَاوَةَ، وَتُبَدِّدُ الْجَمَاعَةَ" يعني تفرق الجماعة المجتمعة.

وقالت أعرابية لابنها ناصحة له حيث أراد أن يذهب ويخالط الناس، قالت له: عليك بحفظ

السر؛ الذي لا يحفظ السر يتعد عنه الناس، يفقد الناس شيئاً فشيئاً، ويحذره من حوله، فقالت: «عَلَيْكَ

بِحَفْظِ السِّرِّ، وَإِيَّاكَ وَالنَّمِيمَةَ؛ فَإِنَّهَا لَا تَتْرُكُ مَوَدَّةً إِلَّا أَفْسَدَتْهَا، وَلَا ضَغِينَةً إِلَّا أَوْقَدَتْهَا»؛ هذا أثر النميمة

إيقاد الضغائن وإفساد المودة والمحبة بين الناس.

ولذا عظم الشرع شأن النميمة فجعلها من كبائر الذنوب؛ فهي من أقبح القبائح، ومن أكثر

الذنوب أثراً سيئاً على الناس، فهي كبيرة من كبائر الذنوب وتتعلق بحقوق الناس؛ لأن النام يكذب

على من نقل عنه ويكذب على من نقل إليه، أو يغتاب من نقل عنه ويكذب على من نقل إليه، يكذب

على من نقل عنه في الغالب؛ لأن الشيطان يئزه فيجعله يزيد في الكلام، أو يغتاب من نقل عنه على

الأقل غيبة، ويكذب على من نقل إليه فيظهر له المحبة والمودة وهو إنما يريد الإفساد.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُطْعَمُ كُلُّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ هَمَّازٍ مَشَاءٍ بَنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١٠-١١].

[الشرح]

ذكر الله عزَّ وجلَّ هذا في وصف الذم لهذا الشخص، وذكر من أوصافه المذمومة هماز؛ قال

الطبري: يعني مغتاب يأكل لحوم الناس، مشاء بنميم؛ قال ابن كثير رحمه الله: مشاء بنميم هو الذي

يمشي بين الناس ويحرش بينهم وينقل الحديث لإفساد ذات اليمين، وهي الحالقة، فدل ذلك على أن

اتصاف العبد بالنميمة يجعله مذموماً شرعاً ينبغي الحذر منه وعدم الاستماع له عدم طاعته.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

وقال تعالى: ﴿أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢].

[الشهر]

أي أن كل نمام مغتاب؛ فهو يدخل في هذه الآية. النمام يجمع بين الغيبة والنميمة والكذب وفساد القلب، أربع بواقع لو انفردت واحدة لكفت، وهذا يجمع بينها ولا بد: غيبة ونميمة وكذب وفساد القلب، نعوذ بالله، فوجه إيراد الذهبي رَحِمَهُ اللهُ لهذه الآية هنا أن النمام مغتاب، فهو داخل في هذه الآية يأكل لحم أخيه ميتاً، فهو حقيقي بأن يكره.

[المتن]

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ تَمَامٌ» متفق عليه.

[الشهر]

👉 **هذا عند مسلم:** «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ تَمَامٌ»، أما الذي عند الشيخين فهو بلفظ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ». وقد ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن النمام والقتات بمعنى واحد، وقال بعض أهل العلم: يشتركان في النميمة غير أن النمام يسمع الكلام بنفسه فينقل، يعني يجلس مع واحد فيقول له كذا فينقل كلامه.

وأما القتات فلا يسمع الكلام من صاحبه وإنما ينقل له فينقل هو الكلام إلى غيره؛ قالوا هذا الفرق بين النمام والقتات: النمام يسمع وينقل، يسمع الكلام بنفسه وينقل، والقتات ينقل إليه الكلام فينقل، وكلاهما داخل في الوعيد: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ».

قال بعض أهل العلم: معنى «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ» أنه لا يدخلها ابتداء، بل يعاقب ابتداء لعظيم جرمه. **وقال بعض أهل العلم: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ" معناه أن هذا هو العقاب الذي يستحقه؛ فجرمه يستحق أن يقابل بحرمانه من الجنة، لكن الله خفف عن الموحدين فسلمهم من الخلود في النار، وإلا فالجزم هذا الجرم يستحق ألا يدخل الجنة، لكن بعفو الله ورحمته وتفضله على الموحدين، الموحّد لا يخلد في النار، وذلك لعظم شأن التوحيد.**

وقال بعض أهل العلم: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ تَمَامٌ" يعني المستحل الذي يستحل النميمة بعد العلم بحرمتها، لأنه كفر فلا يدخل الجنة، وكل هذه المعاني صحيحة؛ المستحل بعد العلم لا يدخل الجنة أبداً، والنمام الذي لا يستحلها ولا يراها حلالاً هل عقابه لو أراد الله أن يعاقبه به وهو ألا يدخل الجنة

أصلاً؟ لكن الله خفف عن الموحدين، فهو متوعد بالألا يدخل الجنة ابتداءً، وإنما يعاقب في النار ثم يخرج منها والعياذ بالله.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

ومر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ» متفق عليه.

[الشرح]

هذا الحديث الصحيح المتفق عليه مر معنا في كبيرة عدم التنزه عن البول وشرحناه هناك، والذي يعيننا هنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»، فالمشي بالنميمة سبب من أسباب عذاب القبر.

وقد قال قتادة رحمه الله: "ذُكِرَ لَنَا أَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ ثَلَاثَةٌ أَثْلَاثٌ: ثُلُثٌ مِنَ الْغِيْبَةِ، وَثُلُثٌ مِنَ النَّمِيمَةِ، وَثُلُثٌ مِنَ الْبَوْلِ" يعني عدم التنزه عن البول، يعني هذه الأسباب الكبرى لعذاب القبر: الغيبة، النميمة، عدم التنزه عن البول.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِ، وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِ».

[الشرح]

هذا متفق عليه، رواه البخاري ومسلم.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ» يعني في الدنيا ويوم القيامة، من شرار الناس حالاً في الدنيا، ومن شرار الناس حالاً يوم القيامة: «ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِ، وَيَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِ».

والغالب أنك تجده متردداً بين الطرفين؛ يأتي لهذا ويقول: شفت فلان البارحة قال فيك كذا وكذا وقال في أمك كذا وكذا، ثم يسمع منه ثم يذهب إلى الآخر قال: الله المستعان! شفت فلان يقول فيك

كذا ويقول في أبيك كذا، يأتي هؤلاء بوجه ويأتي هؤلاء بوجه، يأتي لهذا على أنه ناصح ثم يأتي للآخر على أنه ناصح، فهو يأتي هذا بوجه ثم يذهب إلى الآخر بوجه آخر والعياذ بالله، فهو ذو الوجهين كتب الله عليه أنه من شرار الناس، من شرار الناس في الدنيا.

ولذلك يقال: إن المنام له قلب يحرقه، يجد ناراً في قلبه؛ ولذلك ما يهدأ حتى ينقل الكلام، ثم كما يقول الناس اليوم: هو لا يحترم نفسه؛ لأنه يعرف حقيقة نفسه، فهو أمام نفسه ذليل، ويوم القيامة يكون من شرار الخلق والعياذ بالله.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

وفي لفظ: «تَجِدُ شَرَّارَ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ»، وهو متفق عليه.

[الشهر]

هذا اللفظ ليس في الصحيحين، الذي في الصحيحين كل الألفاظ «مِنْ شَرَّارٍ»، وإنما هذا عند البيهقي في (الكبرى) وفي (الآداب): «تَجِدُ شَرَّارَ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ»، ولكن معناه عند مسلم: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ»، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ»، فجعله شر الناس والعياذ بالله. وهنا من تقدير؛ لأن الكفار أشر منه، فالمقصود أن شر الناس الموحدين، أن شر الناس الموحدين العصاة من الموحدين شرهم هو المنام؛ لما يقع منه من الإفساد.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

وعن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئاً؛ فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ» رواه أبو داود وغيره.

[الشهر]

❖ **أولاً لفظ الحديث: «لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي»، ليس (عن)؛ لأن الذين يبلغون هم الذين معه الصحابة رَضَوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمُ: «لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئاً؛ فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ» رواه أحمد وأبو داود والترمذي، وضعفه الألباني والأرنؤوط وهو ضعيف. الحديث ضعيف، هو على كل حال قاعدة في الحرص على سلامة الصدر ومنع المنام من صب**

سمه في الأذن؛ إذا جاءك المنام وبدأ يريد أن ينفث سمة في أذنك فأوقفه، غير الحديث، اصدمه قل: أنا لا أصدق في فلان أحداً، أو قل له: إما أن تتكلم بخير أو اتركني، فإن في هذا سلامة الصدر. من سلم أذنه للنمام أفسد عليه قلبه حتى لو لم يأخذ بكل كلامه سيقع شيء، فإذا سمع من أخيه كلمة قال: ها! مثل ما قال لفلان، إذا رأى منه تصرفاً يعني كما يقول العامة عادي في المعتاد، لكن لأنه سمع من النمام يقول: ها!

مثل ما قال فلان، فيفسد قلبه. من أراد سلامة الصدر فليصد المنام وليمنعهم من أن ينقل إليه شيئاً يعيش سليم الصدر، أما من سمح للنمام أن يتكلم فإنه لا بد أن يقع من كلامه في قلبه شيء، وهذا يفسد عليه قلبه ويفسد عليه حياته.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

وعن كعب قال: «اتَّقُوا النَّمِيمَةَ؛ فَإِنَّ صَاحِبَهَا لَا يَسْتَرِيحُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

[الشَّرح]

عن كعب رضي الله عنه قال: «اتَّقُوا النَّمِيمَةَ» احذروها، «فَإِنَّ صَاحِبَهَا لَا يَسْتَرِيحُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» رواه ابن أبي الدنيا في (الصمت) وفي (ذم الغيبة والنميمة)، والأصفهاني في (الترغيب والترهيب)، وابن وهب في (الجامع).

نصيحة عظيمة: اتعظوا، اتقوا النميمة يعني لا تكونوا من أهلها، احذر أن تكون نماماً؛ فإن المنام لا يستريح في الدنيا، ولا يستريح في قبره، ولا يستريح يوم القيامة. لا يستريح في الدنيا؛ لأن النار موقدة في قلبه يريد أن يفرق، وإذا نقل الحديث ولم يحصل شيء يصيبه الهم والغم، ولا يستريح في قبره لأنه متوعد بعذاب القبر.

قال بعض أهل العلم: من أطول الناس عذاباً في القبر النمامون؛ لأن الظاهر من الأحاديث أن عذاب القبر لا يستمر إلى البعث، لكن يكون لبعض الناس مدة ويكون لبعض الناس مدة أطول، فمن أشد أو أطول الناس عذاباً في القبر المنام نعوذ بالله من هذا، وهو متوعد أيضاً بأن لا يدخل الجنة يوم القيامة، لا راحة له أبداً، لا راحة له لا في دنياه ولا في قبره ولا عند بعثه في آخرته والعياذ بالله.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

وروى منصور عن مجاهد: ﴿حَمَالَةَ الحُطْبِ﴾ قال: «كَانَتْ تَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ».

[الشرح]

﴿حَمَالَةَ الحُطْبِ﴾ [المسد: ٤] فسر جماعه من التابعين هذه الجملة بأنها كانت تحمل الكلام بين الناس على وجه الإفساد، وهذا نار البغضاء؛ فهي تحمل حطب البغضاء والعداوة بين الناس الذي هو الكلام الذي تنقله، فالمقصود بالحطب هنا ما توقد به البغضاء، ما هو الذي توقد به البغضاء؟ هو نقل الكلام.

هذا رواه منصور عن مجاهد، جاء عند الأصفهاني في (الترغيب والترهيب)، وابن أبي الدنيا في (الصمت) و(ذم الغيبة والنميمة)، ورواه ابن جرير في (التفسير) عن مجاهد بعدة أسانيد؛ عن منصور هذا عن مجاهد وعن غيره بعدة أسانيد، ورواه أيضاً عن عكرمة وقتادة أن هذا المقصود.

طبعاً أكثر المفسرين يقولون: ﴿حَمَالَةَ الحُطْبِ﴾ أنها كانت تنقل فروع الشوك لتضعها في طريق النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ولا مانع من الأمرين؛ فهي لخبثها وقبح طبيعتها كانت متصفة بالصفتين؛ فكانت تنقل الأشواك، تنقل الفروع والحطب ذا الشوك لتضعه في طريق النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وتنقل الكلام بين الناس على سبيل السعاية والإفساد، وكان ذلك سبباً لتعذيبها مع كفرها.

والمعلوم يا إخوة أن الكفار يعذبون على الكفر وعلى ترك الواجبات وفعل المحرمات؛ الكافر يعذب على ترك الصلاة يعذب على ترك الصلاة مع كفره، يعذب على عدم تزكية ماله مع كفره، يعذب على الغيبة، يعذب على النميمة، فالكفار والعياذ بالله يعذبون على الكفر وعلى معاصيهم بترك الواجبات وفعل المحرمات، وكل هذا يدل على أن النميمة كبيرة من كبائر الذنوب.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

الكبيرة السادسة والأربعون: النياحة واللطم.

[الشرح]

(النياحة) في اللغة من النوح، والنوح في اللغة يطلق على البكاء والعويل مع الصراخ، يقال له

نوح: البكاء والعيول مع الصراخ، كذلك يطلق على صوت الريح المختلط الذي معه ما يشبه العواء. وأما النياحة في الشرع فأصلها تكلف البكاء على الميت أو رفع الصوت بالبكاء؛ أصل النياحة أن الإنسان يتكلف البكاء على الميت، ما يبكي في الحقيقة فيأتي لأولياء الميت ويبكي ويتكلف، هذه نياحة، أو يرفع الصوت بالبكاء فيرفع صوته بالبكاء ويصيح ويصرخ صراخاً بالبكاء، فهذه النياحة. وهذا يا أحبة يخرج بكاء الرحمة غير المتكلف من غير عويل ولا صراخ، هذا ليس من النياحة؛ فقد دمعت عينا رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لموت ابنه إبراهيم، وقال يا ابن عوف: **«إِنَّهَا رَحْمَةٌ»**؛ يعني ابن عبد الرحمن بن عوف **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** لما رأى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وقد ذرفت عيناه الدموع، قال: حتى أنت يا رسول الله؟! قال: **«يَا ابْنَ عَوْفٍ، إِنَّهَا رَحْمَةٌ»**، ثم ذرفت عيناه مرة ثانية **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ثم قال: **«إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ»** متفق عليه.

❖ وقال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: **«أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ»** متفق عليه. **«إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ»** هذا رحمة، **«وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ»** هذا أمر قد جعله الله في قلب الإنسان، **«وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا»** أن يصرخ، أن يعدد. إذاً يجب أن نعلم أن البكاء المعتاد ليس من النياحة، وإنما هو رحمة في القلب، وإنما النياحة تكلف البكاء؛ بعض الناس ولا زالوا إلى الآن يقول: أنا أسعد أولياء الميت بالبكاء! أسعدهم يعني يساعدهم، فيأتي من بعيد من بيته ويتباكى ويرفع صوته بالبكاء، هذا نياحة. كذلك رفع الصوت بالبكاء غير المعتاد، هذا نياحة.

ويدخل في النياحة أيضاً ويعظم قبحها به كل فعل يدل على التسخط والتحزن، كضرب الوجه، وللأسف هذا يقع من بعض الناس في أدنى المصائب؛ بعض الناس أول ما يسمع خبراً فيه بلوة فيه مصيبة ضرب وجهه، هذا حرام، حرام من جهتين: من جهة أن فيه ضرب الوجه وضرب الوجه حرام، ومن جهة أنه يظهر التسخط؛ يأتي ولد ويقول: يا أبي رسبت في الاختباري، أو يأتي ولدها ويقول: يا أمي رسبت في الاختبار، تضرب وجهها!

هذا حرام لا يجوز، واللطم عند الموت من النياحة على الميت.

كذلك حلق الشعر؛ سواء للنساء أو الرجال، بعض الناس إذا نزلت به مصيبة ذهب وحلق شعره، حلق شعره أو حلقت شعرها.

ويدخل في النياحة كل قول يدل على التحزن والتسخط؛ يعني يقول: وظهراه! راح صغير وبعض الناس يأتي لشخص له مائة سنة، مات عن مائة سنة يقول: انخطف صغير هو حتى لو كان صغيراً كله سواء، هذا يدل على التسخط وعدم الرضا بقدر الله، فهذا يدخل في النياحة التي هي من كبائر الذنوب.

والنياحة ليست من شأن المسلمين، ولذلك كان النبي ﷺ إذا بايع النساء يأخذ عليهن في البيعة ألا ينحن، كما في الصحيحين كما رواه البخاري ومسلم.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

قال النبي ﷺ: «اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» رواه مسلم.

[الشرح]

❖ النبي ﷺ قال: «اِثْنَتَانِ» أي خصلتان، «اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ»:

- قال بعض أهل العلم: يعني من شعب الكفر.
- وقال بعض أهل العلم: من أفعال الكفار.
- وقال بعض أهل العلم: المراد أنها من كفر النعمة. كيف من كفر النعمة؟ يقولون: الإنسان يكون في نعم ويأخذ الله منه نعمة فيقوم يتسخط، فهذا من كفر النعم، من كفر النعم.
- وقال بعض العلماء: المراد أنها من ذرائع الكفر، قد تقود الإنسان إلى أن يقول كفراً؛ يا أخي من الأشياء الخطيرة يا إخوة أن بعض الناس يقول إذا نزلت مصيبة بإنسان قال: ما يستاهل! ما تعرف معنى ما يستاهل؟ تماماً إنك تقول: إن الله ظلمه! لا إله إلا الله! إن الله ظلمه والعياذ بالله!
- ولو قلت هذا لكان كفراً، فبعض أهل العلم قال: إن النياحة من ذرائع الكفر؛ يعني أنها قد تقود الإنسان إلى أن يقول كفراً أو يفعل كفراً.
- وقال بعض أهل العلم: إنه كفر دون كفر لا يخرج من الملة، لكن سمي كفراً للدلالة على شدة

قبحه.

- وقال بعض أهل العلم: إنه كفر في شأن المستحل، ولا شك أنه كفر في شأن المستحل بعد العلم، كفر أكبر، وكفر دون كفر في شأن من يفعل بدون استحلال.

«الطَّغْنُ فِي النَّسَبِ» فِيهِ صَوْرَتَانِ:

«الصورة الأولى: إنكار نسب الإنسان؛ يعني يقدر في صحة نسبه: ليس من العائلة الفلانية، ليس من القبيلة الفلانية.

«الصورة الثانية: العيب في النسب، فيعيبه بنسبه، رجل صالح صاحب مسجد تجدد بعض الناس مثلاً يقول: والله فلان ما شاء الله لولا أنه من النسب الفلاني! فيعيبه بنسبه، وهذا من كبائر الذنوب وسيذكرها الذهبي بعد قليل، «النَّائِحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» التي ذكرناها من كبائر الذنوب.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

وفي الحديث الصحيح لمسلم: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ أَلْسَتْ دِرْعًا مِنْ جَرَبٍ وَسِرْبَالًا مِنْ قَطْرَانٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[الشرح]

لفظه عند مسلم: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ»؛ تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ.

وفيه أن النائحة سواء كانت تعمل هذا صناعة؛ إذا مات الميت ذهبت وتنوح ويعطونها أجرة، أو تعمل ذلك لميتها إذا لم تتب قبل موتها فإنها بعد أن تبعث يوم القيامة عارية حافية تلبس؛ لأن يا إخوة الناس يبعثون حفاة عراة ثم يلبسون اللباس، لا يبقون هكذا طوال الموقف عراة يلبسون اللباس. بس هذه النائحة والعياذ بالله تقام بين الناس تحقيراً لها وقد لبست قميصاً من قطران، القطران يا إخوة المادة السوداء التي يجلى التي يطلى بها البعير الأجر ب تخفف الحكمة، لكنها هنا لا تخفف الحكمة، تزيد العذاب.

ثم فوق هذا القميص تلبس قميصاً من جرب من نار، فيراها الناس هكذا: القميص الأعلى من جرب من نار جهنم، والقميص الداخلي من قطران، فتصاب بالحكة ويشتعل عليها القطران؛ هذا

معنى درع من جرب: أنها تصاب بحكة شديدة ويشتعل عليها القطران؛ لأنها ستلبس قميصاً من نار فوقه فيشتعل عليها، فيجمع لها بين الإهانة والتعذيب والفضيحة يوم القيامة، هذا قبل دخول النار تفصح بهذا بين الناس وتهان به وتعذب به والعياذ بالله.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

وقال صلى الله عليه وسلم: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».

[الشرح]

«لَيْسَ مِنَّا» يعني ليس من أهل سنتنا وطريقتنا، هذا ليس شأن المؤمنين ولا طريقة المؤمنين. «مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ» أي لطم وجهه عند المصيبة، «وَشَقَّ الْجُيُوبَ»، الجيب يا إخوة هو ما يدخل فيه الرأس من القميص، هذه الفتحة التي نفتحها حتى ندخل القميص من الرأس ويدخل الرأس هذا هو الجيب، ليس مثل ما نقول اليوم الجيب، هذا الجيب هو الفتحة التي تكون في أعلى القميص ليدخل الرأس في القميص، شق الجيوب معناها شق اللباس؛ لأنه هنا أصلاً فتحة فيمسك الطرفين ويسحبها فيشق لباسه.

«وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»، دعوى الجاهلية التي يقول العامة الآن: صوت، وا رَأْسَاه! وا ظَهْرَاه! يا كذا يا خبي يا كذا، كنت كذا، أنت الذي تأتينا بكذا؛ هذه دعوى الجاهلية، وهذا يدل على أنها من كبائر الذنوب.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

وقال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ».

[الشرح]

📌 جاء عند البخاري: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»، وعنده أيضاً: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»، وعند مسلم: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، إذا يعذب في قبره ويعذب يوم القيامة بما نيح عليه.

والتحقيق، يا إخوة أن الميت يعذب في قبره ويوم القيامة بسبب النوح عليه إذا كان ذلك من سنته

في حياته، أو كان من سنة أهله ولم ينههم عن ذلك؛ يعرف أن أهله ينوحون ما قال لهم إذا مت لا أحد ينوحوا، أو أوصى بذلك؛ لما حس الموت قال لأولاده: يناح عليّ ثلاثة أيام، أنا تركت مبلغاً لتستأجروا النائحات عليّ، يعذب بهذا. لما؟ لماذا هذه الأمور الثلاثة يعذب بها؟ لأنها من فعله، هذا هو التحقيق وهو الذي يجمع فيه بين النصوص.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

فمن شؤم النياحة تعذيب الميت بها.

[الشرح]

من شؤم النياحة تعذيب الميت بها في قبره ويوم القيامة كما قلنا إذا كان هذا من سنته في حياته أو من سنة أهله ولم ينههم أو أوصى به.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

وبرئ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الصالقة والحالقة والشاقة، متفق على الأحاديث الثلاثة.

[الشرح]

هذا الحديث متفق عليه وقد قاله أبو موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وأصل البراءة الانفصال عن شيء؛ يعني أنا منفصل عنهم. والمقصود أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ برئ من فعلهن وبرئ منهن، برئ من فعلهن وبرئ منهن من أجل فعلهن. برئ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الصالقة: يعني التي ترفع صوتها عند المصيبة، والحالقة: يعني التي تحلق شعرها عند المصيبة، والشاقة: يعني التي تشق ثوبها عند المصيبة، أعوذ بالله برئ النبي صلى الله عليه وسلم منهن ومن فعلهن.

وهذا الحديث أصل في أن أصحاب الجرائم الكبرى وأصحاب البدع يتبرأ منهم ويهجرون ويتبرأ من فعلهم، وليس صحيحاً ما يقوله بعضهم على أنه ورع ويقول: يعني نتبرأ من فعلهم ولا نتبرأ منهم، بل السنة أن يتبرأ منهم وأن يتبرأ من فعلهم حتى يتوبوا، فإذا تابوا زال الحكم.

وفي هذه البراءة يا إخوة التحقير لمن يفعلون الجرائم الكبرى والبدع، والزجر لغيرهم: إن فعلت سنفعلك بك كذا، وإعزاز الدين والخير، وهذا من سنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسنة السلف الصالح رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

الكبيرة السابعة والأربعون: الطعن في الأنساب.

[الشرح]

النياحة لا، النياحة هذه زائدة ليست صحيحة؛ لأن النياحة تقدمت التي قبلها، وإنما الطعن في الأنساب فقط.

[المتن]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

قد صح أن ذلك كفر؛ قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ».

[الشرح]

تقدم شرح هذا الحديث قبل قليل وبيننا أن الطعن في الأنساب له صورتان: القدح في النسب ذاته، وعيب النسب، وعيب النسب؛ وهذا من كبائر الذنوب.

أما الخبر من باب الإخبار: فلان من القبيلة الفلانية أو فلان من كذا وهم مشهورون بكذا، هذا ما فيه بأس؛ يأتيك خاطب ويقول: أنا تقدم لي فلان يريد بنتي، فتقول له: فلان نعرفه، فلان من القبيلة الفلانية، والقبيلة الفلانية مثلاً مشهورة بضرب النساء، قبيلة مشهورة بضرب النساء مثلاً.

فتقول له: القبيلة مشهورة بضرب النساء، هذا ما فيه بأس، هذا ليس طعنًا في نسبه، هذا إخبار عنهم على وجه النصيحة لا على وجه القدح، هذا جاءك يسألك **(وَالْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ)**، ومن استشير في نكاح يجب عليه الصدق ولو على ابنه، ولو على ابنه يجب عليه أن يصدق في هذا الباب.

نكون قد قرأنا ثلاثاً من الكبائر بحمد الله، وأسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** أن يكون هذا الوقت الذي حبسنا فيه أنفسنا مما يسرنا عند لقاء ربنا **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، والله يا إخوة كل وقت تقضيه هو ضائع إلا ما تقضيه في الخير: صلاة، ذكر، علم، تجلس مع أخيك بنية أن تزيل عنه الهم، هذا وقتك، وما عدا ذلك وقت ضائع إن لم تؤاخذ به لن تؤجر.

فنحمد الله أن جعلنا ممن يجلسون أنفسهم في مجالس العلم، وأسأل الله أن يتقبل منا أجمعين،
وأعتذر إن كنت قد أطلت عليكم.

واللهُ تَعَالَى أَعْلَى وَأَعْلَمُ.
وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَسَلَّم.

